حكم قضائي حول تسديد القرض بالعملة الوطنية وحسب سعر الصرف الرسمي يذكر فيه أن القواعد المحددة في قانون النقد والتسليف والموجبات والعقود هي قواعد إلزامية وآمرة وتتعلق بالنظام العام كونها ترمي إلى حماية النقد الوطني، فلا يمكن للافراد، وفي معرض ترتيبهم لعلاقاتهم القانونية، أن يتفقوا على مخالفتها، بأن يحجبوا عن العملة الوطنية قوتها الإبرائية.

وبالتالي خلص الحكم رقم 213 الصادر في 9 حزيران 2022 عن القاضي المنفرد المدني الناظر بقضايا الأمور المالية في بيروت إلى إعلان صحة معاملة العرض الفعلي والايداع وإعلان براءة ذمة المدعي تجاه المصرف من الدین موضوع عقد القرض